

بحار الأنوار

[22] دلاني عليه واتبعته ولم أحتج إلى رأيكما فيه ولا رأي غيركما ولو وقع حكم ليس في كتاب الله بيان، ولا في السنة برهانه واحتيج إلى المشاورة فيه لشاورتكما فيه. وأما القسم والاسوة فإن ذلك أمر لم أحكم فيه بادئ بدء قد وجدت أنا وأنتما رسول الله صلى الله عليه وآله يحكم بذلك وكتاب الله ناطق به، وهو الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد. وأما قولكما: جعلت فيئنا وما أفاءته سيوفنا ورماحنا سواءا بيننا وبين غيرنا. فقديما سبق إلى الاسلام قوم ونصروه بسيوفهم ورماحهم فلم يفضلهم رسول الله صلى الله عليه وآله (1) في القسم ولا آثرهم بالسبق والله سبحانه موف السابق والمجاهد يوم القيامة أعمالهم وليس لكما والله عندي ولا لغيركما إلا هذا أخذ الله بقلوبنا وقلوبكم إلى الحق وألهمنا وإياكم الصبر. ثم قال: رحم الله امرءا رأى حقا فأعان عليه ورأى جورا فرده وكان عوناً للحق على من خالفه (2). قال ابن أبي الحديد: فإن قلت فإن أبا بكر قسم بالسواء ولم ينكروا ذلك كما أنكروه أيام أمير المؤمنين عليه السلام؟ قلت إن أبا بكر قسم محتذيا لقسم رسول الله صلى الله عليه وآله فلما ولي عمر الخلافة ونفل قوما على قوم ألفوا ذلك (3) ونسوا تلك القسمة الأولى وطالت أيام عمر وأشربت قلوبهم حب المال

(1) هذا هو الظاهر المذكور في شرح ابن أبي الحديد، وفي ط الكمباني من البحار: " فلا فضلهم [الله] " خ " رسول الله صلى الله عليه وآله ".

(2) وقريبا منه جدا يجده الباحث في المختار: (61 - 62) من نهج السعادة: ج 1، ص 212 ط 2، وفي المعيار والموازنة ص 109، ط 1. (3) كذا في أصلي، وفي ط الحديث من شرح ابن أبي الحديد: " وفضل قوما ".